

# The Impact Of US Economic Sanction On Syria And The Criteria For Lifting Them ,And The License 23 GL In Response To The Earthquake. An Analytical Study

Dr. Afif Haidar\*  
Dr. Abeer Otaira\*\*

(Received 8 / 3 / 2023. Accepted 2 / 5 / 2023)

## □ ABSTRACT □

The research has aimed at an analytical study of United States' (US) sanctions imposed on Syria before and during the Syria war, their effects on the main sectors of Syrian economy, a study of the criteria for lifting them, and the definition of US General license GL23 (180) days in response to the earthquake that Syria and Turkey were exposed to on February 6,2023, indicating to its content, the reasons behind it, and the effects of lifting US sanctions on Syria under it by using the analytical description. This analytical study has reached that the economic sanctions imposed on Syria and the criteria for lifting them are based on economic pillars as a means to achieve illegal and inhumane political goals imposed under the pretext of maintaining international peace and security which has had a significant negative impact on all the basic sectors of Syrian economy. The excessive compliance with the sanctions and the risk avoidance policy by banks and governments also have led to significant negative effects on the Syrian economy, and exacerbated its impact on the humanitarian situation. This unreal reducing of US sanctions on Syria under the license GL23for 180 days will not achieve the desired positive impact on the humanitarian side or rebuilding, but it has led to positive political repercussions that ended the isolation of Syria, the beating heart of Arabs, on the Arab and international levels.

**Key words;** Economic Sanctions- Caesar Law- captagon Law - GL23 in response to the earthquake.

**Copyright**



:Tishreen University journal-Syria, The authors retain the copyright under a CC BY-NC-SA 04

\*Professor , Department Of Economics And Planning ,Faculty Of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria. [afif.haidar@tishreen.edu.sy](mailto:afif.haidar@tishreen.edu.sy)

\*\*Assistan Professor, Department Of Economics And Planning ,Faculty Of Economics, Tishreen University, Lattakia, Syria .[abeer.otaira@tishreen.edu.sy](mailto:abeer.otaira@tishreen.edu.sy)

## أثر العقوبات الاقتصادية الأمريكية على سورية ومعايير رفعها والرخصة (GL23) استجابةً للزلزال دراسة تحليلية

الدكتور عفيف حيدر\*

الدكتورة عبير عطيره\*\*

(تاريخ الإيداع 8 / 3 / 2023. قَبْلَ للنشر في 2 / 5 / 2023)

### □ ملخّص □

هدف البحث إلى دراسة تحليلية للعقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية قبل وأثناء الحرب على سورية، وآثار هذه العقوبات على القطاعات الرئيسية للاقتصاد السوري، ودراسة معايير رفعها عن سورية، والتعريف بالرخصة العامة الأميركية GL23 (180) يوماً استجابةً للزلزال الذي تعرضت له سورية وتركية في 6 شباط 2023 مبيّنةً مضمونها، ومبررات إصدارها، وآثار رفع العقوبات الأميركية عن سورية بموجب هذا الترخيص باستخدام المنهج الوصفي التحليلي. وتوصلت الدراسة التحليلية إلى أن العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية ومعايير رفعها تركز على الدعائم الاقتصادية كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية غير شرعية ولا إنسانية، فرضت بذريعة الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، أثّرت تأثيراً سلبياً كبيراً على كافة القطاعات الأساسية للاقتصاد السوري، وأدى الإفراط في الامتثال للعقوبات وسياسة تجنب المخاطر من قبل البنوك والحكومات لآثار سلبية كبيرة على الاقتصاد السوري، وتفاقم أثره على الوضع الإنساني، وإن تخفيض العقوبات الأميركية عن سورية بموجب الترخيص GL23 (180) يوماً شكلياً، ولم ولن يحقق الأثر الإيجابي المرتجى بالجانب الإنساني، وإعادة البناء، وأدى لانعكاسات إيجابية سياسية أنهت عزلة سورية "قلب العروبة النابض" عربياً ودولياً.

الكلمات المفتاحية : العقوبات الاقتصادية - قانون قيصر - قانون الكبتاجون - الرخصة GL23 استجابةً للزلزال.

حقوق النشر : مجلة جامعة تشرين- سورية، يحتفظ المؤلفون بحقوق النشر بموجب الترخيص



CC BY-NC-SA 04

\* أستاذ - كلية الاقتصاد - قسم الاقتصاد والتخطيط - جامعة تشرين - اللاذقية - سورية. [afif.haidar@tishreen.edu.sy](mailto:afif.haidar@tishreen.edu.sy)

\*\* مدرس - كلية الاقتصاد - قسم الاقتصاد والتخطيط، - جامعة تشرين، اللاذقية، سورية. [abeer.otaira@tishreen.edu.sy](mailto:abeer.otaira@tishreen.edu.sy)

**مقدمة:**

ينطلق الاهتمام الأمريكي بسورية من استراتيجية الولايات المتحدة الاميركية في الشرق الاوسط والتي تفرض على صانع القرار الأمريكي الاهتمام بالمصالح الاميركية في هذه المنطقة، وهي السيطرة على النفط والحفاظ على أمن الكيان الصهيوني، وقد عملت الولايات المتحدة الاميركية وتحقيقاً لأهدافها ومصالحها من خلال امتلاكها القوة العسكرية الضخمة والنفوذ الاقتصادي الذي يسيطر على المفاصل الأساسية للاقتصاد العالمي على السيطرة على قرارات معظم المنظمات الدولية بما فيها البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وامتلاك القدرة على التدخل في السياسات الاقتصادية لدول العالم وفرض العقوبات بما يخدم مصالحها أو مصالح حلفائها، عبر التحشيد الدولي لإقرارها من خلال المنظمات الدولية، ولاسيما الأمم المتحدة، أو من خلال اجبار حلفائها (خارج نطاق المنظمة الدولية) على تطبيقها تحت طائلة فرض عقوبات من جانب واحد على الدولة أو الشركات التي تتعامل معها الدولة المعاقبة، لتحويلها من عقوبات أميركية الى دولية، ولتحقيق هذا الغرض أنشأت الولايات المتحدة الاميركية قانوناً في آذار عام 1969 اسمه قانون "هيلمز-بيرتون". وبذلك تلتزم أغلبية الدول بقرارات الولايات المتحدة الأمريكية، وهذا ما يساهم بتحقيق أهدافها وسيطرتها على قرارات الدول بأقل جهد وخسائر، وبدأت الولايات المتحدة الأمريكية بفرض العقوبات على سورية منذ السبعينات، حيث فرضت عقوبات "أساسية" و"ثانوية" والقسم الأكبر من العقوبات الأمريكية على سورية فرض في مرحلتين عريضتين: الأولى في العقد الأول من الألفية الجديدة، والثانية منذ بداية الحرب على سورية في عام 2011 مروراً بقانون قيصر وآخرها قانون الكتاجون، والذي لم يوضع موضع التنفيذ حتى تاريخه، وستعلن آلياته التنفيذية في شهر حزيران/يونيو 2023.

**الدراسات السابقة:** تمت مراجعة الدراسات الأقرب الى الدراسة الحالية كما يأتي:

- 1- هدفت دراسة (مرهج، 2022) إلى التحقق والإجابة على هذه الأسئلة: هل التدابير القسرية الغربية أحادية الجانب فعالة في تغيير سلوك الدولة، أم أنها تضر بالسكان المدنيين أكثر من الحكومات؟ مركزاً على العقوبات والتداعيات الإنسانية من جراء التدابير القسرية الغربية على سورية باستخدام منهجية تتبع العمليات. وقد اختار ثلاثة مؤشرات (النمو الاقتصادي والبطالة والأمن الغذائي) لرسم التغييرات في الظروف الإنسانية لتحديد ما إذا كانت التغييرات في المؤشرات قد تكون بسبب العقوبات من خلال فحص الأوضاع الإنسانية في سورية قبل خمس سنوات من العقوبات (2006-2011) حتى فترة العقوبات (2011-2020)، وكشف البحث عن أدلة على تدهور الأوضاع الإنسانية بسبب العقوبات في مجالات منها النمو الاقتصادي وانعكاسات ذلك على التوظيف والأمن الغذائي.
- 2- هدفت دراسة (أحمد، 2020) إلى دراسة مدى مشروعية" قانون قيصر" الذي تفرض الولايات المتحدة الأمريكية بموجبه تدابير قسرية انفرادية ذات طابع اقتصادي على سورية، وتبرز أهمية ذلك في ظل هذه الفترة الحساسة التي تمر بها سورية، والمتمثلة بالمرحلة الأخيرة من عملية القضاء على الإرهاب الذي بدأ عام 2011 فيها وما يتطلبه ذلك من إعادة إعمار ما تضرر بفعل الإرهاب، حيث أن "قانون قيصر" يقوض تحقيق ذلك. وهدف هذا البحث للتعريف بالتدابير القسرية الانفرادية ذات الطابع الاقتصادي وبيان تطبيقاتها في "قانون قيصر"، وتقييم مشروعية" قانون قيصر" وغيره من التدابير القسرية الانفرادية بالاستناد إلى مبادئ القانون الدولي الاقتصادي.

- 3- (رضوان، 2020) استعرض العقوبات الاقتصادية الدولية ودوافع فرضها على الجمهورية العربية السورية، وبيان أثر هذه العقوبات على قطاع التجارة الخارجية وآلية التعامل معها، خلال الفترة من 2000-2008 معتمداً المنهج الوصفي التحليلي، وقام الباحث بدراسة وصفية للعقوبات الاقتصادية والتجارة الخارجية بشكل عام، ثم تحليل لمؤشرات

التجارة الخارجية السورية لبيان أثر العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية على هذه المؤشرات قبل الحرب على سورية وبعدها وتم اعتماد أساليب إحصاء الاقتصاد القياسي مثل اختبارات استقراره السلاسل الزمنية وتحليل الانحدار بأسلوب المربعات الصغرى وتوصل الى أنه يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعقوبات الاقتصادية على الصادرات السورية وعلى المستوردات السورية على الترانزيت السورية خلال الفترة، و لا يوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعقوبات الاقتصادية على الإدخال المؤقت السورية، ويوجد أثر ذو دلالة إحصائية للعقوبات الاقتصادية.

4- بينت دراسة (Caruso, 2003) أنّ العقوبات الاقتصادية الدولية هي سمة مشتركة ومتكررة في العلاقات بين الدول، والولايات المتحدة هي أكثر الدول فرضاً لهذه العقوبات والتي في كثير من الأحيان كانت سلبية على التجارة الدولية، وقدمت الدراسة تقديرات للتجارة الثنائية بين الولايات المتحدة و 44 بلد مستهدف، وأظهرت نتائجها أنّ عقوبات واسعة وشاملة لها أثر سلبي على التجارة الثنائية في حين أنّ هذا ليس هو الحال بالنسبة للعقوبات المحدودة والمعتدلة التي فرضت، مستخدماً نموذج الجاذبية لبيان أثر العقوبات الاقتصادية على التجارة الدولية.

5- استعرضت دراسة (Alison. N. Kurth, 2012) العلاقات السورية الأميركية مشيرة لبعض الأسباب التي تدفع الولايات المتحدة إلى فرض عقوبات على سورية، وفعالية العقوبات، وتوصل الى أن استمرار الولايات المتحدة بفرض عقوبات متتابعة ضد سورية لن تحقق مصالح الولايات المتحدة وستتأثر سلبياً نظراً لأهمية سورية بالمنطقة.

تتقاطع الدراسة الحالية مع الدراسات السابقة في: دراسة العقوبات الاقتصادية المفروضة على سورية قبل الحرب على سورية وخلالها. وتتميز الدراسة بكونها دراسة تحليلية شملت كامل العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية قبل وخلال الحرب عليها، بما فيها قانون قيصر، وأثرها على مختلف القطاعات، ودراسة المعايير الأميركية لرفع العقوبات عن سورية، ودراسة تحليلية للقرار الأميركي المتضمن رفع العقوبات عن سورية بموجب الرخصة العامة الأميركية GL23 لمدة 180 يوماً استجابةً للزلزال، الذي تعرضت له سورية وتركيا في 6 شباط 2023 نصاً ومضموناً، وأسباب اصداره، وآثار وانعكاسات رفع هذه العقوبات عن سورية بموجب الترخيص GL23.

### أهمية البحث وأهدافه:

تكمن أهمية البحث بكونه يتناول بالدراسة والتحليل العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية (الأساسية والثانوية، وقانون قيصر) قبل وأثناء الحرب على سورية التي بدأت عام 2011، وآثار هذه العقوبات على قطاعات (الطاقة والمشتقات البترولية، والتجارية والمالية والمصرفية، والزراعة والغذاء، والصحة)، ومعايير رفعها، ودراسة وتحليل الرخصة العامة الأميركية GL23 نصاً ومضموناً، ومبررات اصدارها، وآثار وتداعيات رفع العقوبات الأميركية عن سورية بموجب الترخيص GL23 لمدة 180 يوماً استجابةً للزلزال.

### ويهدف البحث الى دراسة وتحليل:

- 1- العقوبات المفروضة من قبل الولايات المتحدة الأميركية على سورية قبل وأثناء الحرب على سورية، ومعايير رفع العقوبات الأميركية عن سورية، وأثر وتداعيات هذه العقوبات على سورية قبل وأثناء الحرب.
- 2- مضمون الرخصة العامة الأميركية GL23 استجابةً للزلزال، ومبررات اصدارها.
- 3- آثار وتداعيات رفع العقوبات الأميركية عن سورية بموجب الترخيص GL23 (180) يوماً استجابةً للزلزال الذي تعرضت له سورية وتركيا في 6 شباط 2023.

**مشكلة البحث:** تتلخص مشكلة البحث في الاجابة عن التساؤلات الآتية:

1. هل العقوبات الاقتصادية الأمريكية المفروضة على سورية ومعايير رفعها تركز على دعائم اقتصادية أهدافها سياسية شرعية أو إنسانية؟، وهل فرضت للحفاظ على الأمن والسلم الدوليين؟ وما هو تأثير هذه العقوبات على القطاعات الأساسية للاقتصاد السوري؟
  2. هل أدى الإفراط في الامتثال للعقوبات وسياسة تجنب المخاطر من قبل البنوك والحكومات الى إحداث آثار سلبية كبيرة على الوضع الإنساني في سورية قبل الزلازل؟
  3. هل سيحقق تخفيض العقوبات الأمريكية على سورية بموجب الترخيص GL23 المؤقت فترة 180 يوماً التأثير الإيجابي المطلوب على الوضع الإنساني وإعادة البناء؟
  4. هل أدى إصدار الرخصة العامة الأمريكية GL23 استجابةً للزلازل" الى انعكاسات ايجابية سياسية على سورية بإنهاء عزلة سورية عربياً ودولياً؟
- منهجية البحث:** اعتمد البحث المنهج الوصفي التحليلي بدراسة وتحليل العقوبات الاقتصادية الأمريكية المفروضة على سورية قبل الحرب على سورية وأثناءها، وتحليل أثر هذه العقوبات، ومعايير رفعها، وتحليل أثر رفع العقوبات الأمريكية بموجب الترخيص GL23 مدة 180 يوماً بعد حدوث الزلازل المدمر في كل من سورية وتركيا .
- فرضيات البحث:** لتحقيق أهداف البحث وضعت الفرضيات الآتية:

1. تركز العقوبات الاقتصادية الأمريكية المفروضة على سورية ومعايير رفعها على الدعائم الاقتصادية كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية غير شرعية، ولا إنسانية، فرضت بذريعة الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، وقد أثرت تأثيراً سلبياً كبيراً على كافة القطاعات الأساسية للاقتصاد السوري.
2. أدى الإفراط في الامتثال للعقوبات وسياسة تجنب المخاطر من قبل البنوك والحكومات الى إحداث آثار سلبية كبيرة على الوضع الإنساني في سورية قبل الزلازل.
3. لن يحقق تخفيض العقوبات الأمريكية على سورية بموجب الترخيص GL23 المؤقت فترة 180 يوماً التأثير الإيجابي المرتجى على الوضع الإنساني وإعادة البناء.
4. أدى اصدار الرخصة العامة الأمريكية GL23 استجابةً للزلازل" الى انعكاسات ايجابية سياسية على سورية بإنهاء عزلة سورية عربياً ودولياً.

**حدود البحث:**

- الحدود الزمانية: منذ بداية الحرب على سورية عام 2011 الى تاريخ إعداد هذا البحث من العام 2023 .
- الحدود المكانية: (سورية).

**متغيرات البحث:**

- المتغير المستقل: المتغير المستقل: العقوبات الأمريكية المفروضة على سورية -الترخيص GL23 استجابةً للزلازل
- المتغير التابع: أثر وتداعيات العقوبات الأمريكية، والترخيص GL23 على سورية.

**النتائج والمناقشة:****أولاً: مفهوم العقوبات الاقتصادية :**

لم تأت مواد عصابة أو ميثاق الأمم المتحدة على تسمية الاجراءات الاقتصادية بالجزاء أو العقوبات الاقتصادية وإنما أشار إلى أنواعها وأشكالها، وترك ذلك للعرف والفقهاء الذي أطلق عليها تسمية "عقوبات اقتصادية (بازجي، 2019، ص5). فهناك جانب من فقهاء القانون الدولي يذهب إلى إعطاء تعريف موسع للعقوبات الاقتصادية على أنها " تصرف سياسي يحمل أذى أو اكراه تقوم به الدولة في سياستها الخارجية (قردوح، 2014، ص1) وبالرجوع إلى تعريف الفقيه ( Norris rips man و Jean Blanchard Marc ) على أنها " أداة قسر واكراه في السياسة الخارجية للدولة التي تنتهك العلاقات الاقتصادية الطبيعية مع دولة أخرى" من أجل حمل الدولة المستهدفة على تغيير سلوكها. (68- p69، 2007، Micah ) كما عُرِّفت العقوبات الاقتصادية بأنها: اجراء اقتصادي يهدف الى التأثير على ارادة دولة في ممارسة حقوقها لحملها على احترام التزاماتها الدولية بحيث تصبح قراراتها مطابقة لما يفرضه عليها القانون الدولي (رقية، 2001، ص382) وهي وسيلة ضغط اقتصادية لتحقيق غاية سياسية خارجية، أما البعض الآخر فإنه يعدها تصرفاً سياسياً يحمل أذى أو اكراهاً تقوم به الدول في سياستها الخارجية (Mohideen, 2009). تشمل العقوبات الاقتصادية عدداً من العناصر وهي (رضوان، 2018، ص783): تدبير دولي اقتصادي: وهو عبارة عن اجراء أو تصرف دولي تقوم به منظمات دولية أو دول بشكل جمعي أو فردي في العلاقات الاقتصادية الدولية مستهدفة تهديد المصالح الاقتصادية (التجارية المالية، الصناعية) لدولة ما لإجبارها على انتهاج سلوك معين، في اطار ما تفرضه السياسة الخارجية الدولية على الدول أطراف المنظومة الدولية، و تدبير دولي قسري: وهو شكل من أشكال القسر أو الجبر يكون أقل عدوانية من الحروب التقليدية فيما يرتبه من تكاليف انسانية وهي غالباً يغطي أكثر من أربعة انواع مختلفة من القيود التجارية المتمثلة في قيود على تدفق (البضائع، الخدمات، الأموال ؛ الرقابة على الأسواق)، وتدبير دولي عقابي: أي أنه يكون نتاج لوقوع عدوان من الدولة الموقع عليها العقاب على العلاقات الدولية سواء السياسية او الاقتصادية، وهو بذلك يكتسب صفة المشروعية لكونه يمثل رد فعل لتصرف محل بالنسق الدولي. **يتبين مما سبق** من تعاريف للعقوبات الاقتصادية أن العقوبات ترتكز على الدعائم الاقتصادية كوسيلة لتحقيق أهداف السياسة الخارجية للدولة التي تفرض العقوبات وتهدف الى توجيه نوع من التأثير المباشر على مصالح الدولة المخلة "وفقاً لها" بالتزاماتها الدولية، مما ينعكس على مجمل اقتصاد هذه الدولة، وعلاقتها الخارجية، وهذا ما يؤدي بدوره الى توقف عجلة التنمية الاقتصادية لديها، والذي بدوره سيحدث تأثيراً شعبياً ملحوظاً لدى مجتمع تلك الدولة للضغط عليها واتئائها عن سلوكها المرغوب في تغييره، الأمر الذي يجعل من تلك العقوبات لها غايات وخلفيات وانعكاسات غير محدودة التداعيات.

**ثانياً: العقوبات الاقتصادية الأميركية على سورية:**

وضعت الاستراتيجية الأميركية الجديدة خطة لاستهداف سورية تقوم على استغلال الأحداث التي تمر بها المنطقة العربية بحيث تحقق أهدافها بأقل التكاليف الممكنة، من خلال إضعاف سورية واغراقها في الفوضى والاضطرابات، وبذلك تستنزف مؤسسات الدولة السورية الى الدرجة التي تجعلها تخضع الى الضغوطات الخارجية. (الشاهر، 2018، ص48) ورحبت الولايات المتحدة بكل القرارات الدولية التي تزيد من العقوبات على سورية (قيلان، 2015، ص12)، وقد أبقت الولايات المتحدة الأميركية على العقوبات التي فرضتها على سورية منذ السبعينات، حيث فرضت الولايات المتحدة عقوبات أساسية وثنائية على سورية ، وتعود العقوبات الأميركية على سورية إلى العام 1979 عندما صنفت الولايات المتحدة سورية "كدولة راعية للإرهاب وفي العام 2003 أقرّ الكونغرس الأميركي قانون محاسبة سورية الذي

ألزم الرئيس بفرض عقوبات أوسع على سورية فطبق الرئيس جورج بوش هذا القانون عام 2004 من خلال إصدار الأمر التنفيذي رقم (13338) الذي فرض قيوداً على تصدير معظم السلع الأميركية إلى سورية ، باستثناء المواد الغذائية والأدوية، وحظر شركات النقل الجوي السورية من السفر إلى الولايات المتحدة، كما وسّع نطاق العقوبات الأميركية المحددة الهدف ضد مسؤولين سوريين وكيانات حكومية سورية مع ذلك، بقي المجال مفتوحاً أمام أنشطة تجارية أخرى، بما فيها استيراد سلع سورية ، كالنفط مثلاً إلى الولايات المتحدة، والاستثمارات الأميركية في سورية ، والمعاملات المصرفية الأميركية ذات الصلة بسورية. لكنّ الولايات المتحدة وسّعت بشكل هائل، نطاق العقوبات على سورية في 2011 ، فمنعت معظم ما تبقى من أعمال تجارية مع سورية، كما فرضت عقوبات على الحكومة السورية، وعدة شركات تابعة لها، فضلاً عن رجال أعمال سوريين وشركاتهم التجارية. في هذا الإطار، توضّح بعض الأرقام الإحصائية البسيطة عن الأعمال التجارية تأثير هذا التوسّع في العقوبات، يُضاف إلى ذلك الآثار الاقتصادية للأزمة السورية ففي حين كانت التبادلات التجارية الثنائية بين البلدين تفوق 900 مليون دولار عام 2010، بقيت ما دون الستين مليون دولار سنوياً منذ بين 2011 و 2019 ، أضافت الولايات المتحدة أشخاص، وشركات، وكيانات ذوي صلة بسورية إلى قوائم العقوبات الأميركية، مع الإشارة إلى أنّ الهيكل القانوني لهذه العقوبات بقي مستقراً إلى حد كبير بعد ذلك، أقرّ الكونغرس الأميركي في أواخر العام 2019 قانون قيصر لحماية المدنيين السوريين الذي حدّد فئات جديدة للعقوبات الثانوية علسورية ، سعياً إلى حظر فئات متنوّعة من الأعمال التجارية بين بلدان ثالثة وسورية. وقد أصبحت معظم العقوبات التي فرضها قانون قيصر سارية المفعول في حزيران/يونيو 2020 ، أي بعد 180 يوماً على توقيع الرئيس ترامب على قانون قيصر". والذي حدد له مدّة خمس سنوات من تاريخ دخوله حيز النفاذ تسري أحكامه خلاله، ينتهي بعدها سريان هذا القانون، ثم صدر قانون عقوبات أمريكي جديد هو الكيتاجون، والذي لم يوضع موضع التنفيذ حتى تاريخه، وسُئِلن آلياته التنفيذية في شهر حزيران/يونيو 2023. ( يازجي، 2019، ص5).

### 1-العقوبات الأساسية الأميركية على سورية:

تعرّف العقوبات الأساسية الأميركية بأنها: قيود متفرقة بالعقوبات تفرضها حكومة على مواطنيها وشركاتها وأوجه استخدام هذه الشركات ومنتجاتها(3-p-TheCarterCenter-september,2020)، وتحدّ العقوبات الأساسية الأميركية من الروابط الاقتصادية بين الولايات المتحدة وسورية، كما تقيد قدرة سورية على الاستفادة من النظام المالي الأميركي، فضلاً عن ذلك، تفرض هذه العقوبات تجريد أصول الحكومة السورية، وأصول السوريين والشركات السورية في الولايات المتحدة الذين فُرضت عليهم عقوبات فردية، محظرةً على الشركات الأميركية مزاوله الأعمال التجارية معهم ومنه فان العقوبات الأساسية الأميركية على سورية تتمثل(Jeremy M, 2011,P:2-24) بحظر تقديم المساعدة الحكومية الرسمية إلى سورية ومعارضة الولايات المتحدة للدعم الذي تقدّمه المؤسسات المالية الدولية إلى سورية: نتيجة تصنيف سورية كدولة راعية للإرهاب، تُحظر معظم فئات المساعدات الخارجية المقدّمة إلى الحكومة السورية ، ويدفع هذا التصنيف الولايات المتحدة إلى معارضة استعادة سورية من مساعدات مالية من المؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، و حظر توريد الأسلحة وذلك نتيجة تصنيف سورية كدولة راعية للإرهاب، وأحكام قانون محاسبة سورية لعام 2003 ، ويعدّ بيع الأسلحة محظوراً بشكل عام، وحظر تصدير معظم السلع الأميركية المصدر إلى سورية، وكان الرئيس جورج بوش قد بدأ العمل بهذا الحظر في 2004، و حظر تصدير الخدمات الأميركية إلى سورية حيث تحظر العقوبات الأميركية على الشركات والأفراد الأميركيين تصدير الخدمات إلى سورية على سبيل المثال، لا يمكن للشركات الأميركية توفير خدمات الشحن، والتأمين، أو العديد من خدمات تكنولوجيا المعلومات إلى

سورية والقيود المالية والاستثمارية حيث شمل حظر تصدير الخدمات الأميركية إلى سورية منع المصارف الأميركية توفير الخدمات المالية/إمكانية الوصول إلى الخدمات المصرفية بالنسبة إلى المصارف والشركات العاملة في سورية، ويشمل ذلك حظراً على المعاملات المالية المباشرة بين الولايات المتحدة و سورية ، وحظراً على الشركات والمصارف الأجنبية التي تستخدم النظام المالي الأمريكي من أجل تخليص المعاملات ذات الصلة بسورية ، وتحظر الولايات المتحدة بشكل عام على الأفراد الأميركيين والشركات الأميركية إجراء استثمارات جديدة في سورية وحظر استيراد النفط السوري، والتعامل مع النفط السوري إن تحظر العقوبات الأميركية، تحديداً، على الشركات الأميركية استيراد النفط والمنتجات النفطية السورية المصدر إلى الولايات المتحدة، كما تحظر عليها التجارة في النفط أو المنتجات النفطية السورية المنشأ، أو نقلها، أو الانخراط في صفقات ذات صلة بها، وهناك العقوبات على الحكومة السورية والوزارات/الوكالات في الحكومة السورية حيث تجدد العقوبات أصول الحكومة السورية في الولايات المتحدة، ويمنع على الشركات الأميركية بشكل عام مزاوله الأعمال التجارية مع الحكومة السورية أو الكيانات التابعة لها، كما تمنع هذه الكيانات بشكل عام من الاستفادة من النظام المالي الأمريكي وتشمل العقوبات المفروضة على الحكومة السورية عقوبات على وزارات الحكومة السورية والشركات المملوكة من قبل الدولة، كمصرف سورية المركزي، والوزارات المعنية بالجيش والمخابرات السورية ، وشركات النفط المملوكة من قبل الدولة، ومشغلي الموانئ السورية ، وغيرها من الشركات والكيانات المملوكة من قبل الدولة أو التابعة لها، والعقوبات المحددة الهدف: حيث فرضت الولايات المتحدة عقوبات محددة الهدف على مجموعة متنوعة من المسؤولين الحكوميين، والقادة العسكريين، وشركات الأعمال، ورجال الأعمال الموالين للحكومة، والقادة السياسيين، وقادة الميليشيات، وغيرهم مناصري الدولة السورية، وحظر السفر حيث تحظر العقوبات الأميركية على طائرات الخطوط الجوية السورية الطيران إلى الولايات المتحدة. كما يُمنع الأفراد السوريون الخاضعون لعقوبات محددة الهدف من السفر إلى الولايات المتحدة بشكل عام كما صدر الأمر التنفيذي 13870 في آذار/ مارس 2017 ليمنع السوريين (فضلاً عن مواطني عدد من البلدان الأخرى) بشكل عام من الحصول على تأشيرات للدخول إلى الولايات المتحدة، كما منع دخول اللاجئين السوريين إلى الولايات المتحدة. ورغم وجود فئات ضيقة ومحددة من الاستثناءات، يُمنع السوريون بشكل عام من السفر إلى الولايات المتحدة

(<https://www.treasury.gov/resourcecenter/sanctions/Programs/pages/syria.aspx>)

## 2-العقوبات الثانوية الأميركية على سورية:

العقوبات الثانوية: هي قيود مقترنة بالعقوبات تفرضها حكومة ما لتضغط على مواطني وشركات البلدان الثالث من أجل وقف التعامل مع أحد البلدان الخاضعة للعقوبات، ومنه فالعقوبات الثانوية الأميركية على سورية هي عقوبات تحظر معاملات البلدان الثالثة مع سورية ، كحظر تعامل فئات معينة من الشركات الفرنسية، أو الألمانية، أو الروسية وغيرها من الدول مع سورية (وقد كانت العقوبات الثانوية على سورية محدودة نسبياً حتى أقرت الإدارة الأميركية قانون قيصر، وتتمثل الفئات الرئيسية للعقوبات الثانوية الأميركية، وبعضها بدأ حيز التنفيذ عام 2020، بما يلي: (TheCarterCenter-september,2020-p3-4) عقوبات على الشركات غير الأميركية التي تدعم إنتاج النفط والغاز الخاص بالحكومة السورية، والتي تدعم أو تشارك في معاملات كبيرة مع الشركات أو الأفراد في سورية الخاضعين للعقوبات، أو في معاملات كبيرة مع الحكومة السورية، بما في ذلك التي تملكها الحكومة السورية. والتي تقدم خدمات ملحوظة في مجال البناء والهندسة الى الحكومة السورية ، والتي تؤمن طائرات او قطع غيار معدة



للاستخدام العسكري في سورية ، وعقوبات على المتعاقدين العسكريين والقوات شبه العسكرية غير الأمريكية العاملين لدى الحكومة السورية (الحكومة الروسية والحكومة الإيرانية).

### 3- قانون قيصر والعقوبات الثانوية الأمريكية على شركات البلدان الثالثة:

سمي هذا القانون باسم "قيصر" نسبة إلى شخص سوري مجهول الهوية، قام بنشر عشرات الآلاف من الصور التي يزعم أنها توثق انتهاكات لحقوق الإنسان في سجون سورية بين عامي 2011 و 2012 ، ويأتي هذا القانون ليوقف إلى جانب العديد من القوانين الأمريكية التي تفرض تدابيراً قسرية انفرادية ضد سورية منذ سبعينات القرن الماضي لمحاولة ثنيها عن مواقفها القومية التي لا تتفق مع المصالح الأمريكية. (شعبان، 2019) وفي كانون الأول/ديسمبر 2019 ، أقر الكونغرس الأمريكي " قانون قيصر لحماية المدنيين السوريين "كجزء من مشروع قانون سنوي أمريكي لشؤون الدفاع فوسّع قانون قيصر، بشكل ملحوظ، من نطاق العقوبات الثانوية الأمريكية على سورية ( أي العقوبات التي تحظر تعامل البلدان الثالثة مع سورية) بعد أن كانت ذات نطاق محدود في السابق حيث وسّع المشرع الأمريكي تدابيريه في قانون قيصر لتطال كل من يساعد الحكومة السورية وأضاف ملاحقة أي شخص أجنبي مقول، عسكري، أو قوة شبه عسكرية يعمل عن عمد بصفة عسكرية داخل سورية لصالح الحكومة السورية أو باسمها أو حكومة الاتحاد الروسي، أو حكومة إيران بعد أن كان هذا النوع من التدابير يطال سورية وإيران فقط(يازجي، 2019، مرجع سابق، ص7) ومع أن قانون قيصر لا يسعى إلى حظر كافة أنواع المعاملات بين البلدان الثالثة وسورية ، إلا أنه يشترط على السلطة التنفيذية الأمريكية فرض عقوبات على مجموعة متنوعة من الأفراد، والشركات، والكيانات في بلدان ثالثة، ممن يزولون أنواعاً محدّدة من الأعمال التجارية مع سورية، والحكومة السورية ، وكذلك مع الأفراد والشركات الخاضعين للعقوبات في سورية وبشكل خاص، يشترط قانون قيصر الأمريكي فرض عقوبات على الأشخاص والشركات والكيانات غير الأمريكيين الذين: يقدّمون " دعماً مالياً أو مادياً أو تكنولوجياً ملحوظاً، أو يشاركون عن عمد، في معاملات وصفقات كبيرة مع "الحكومة السورية ، أو مع أي شركة أو وزارة مملوكة من قبل الحكومة السورية، والذين يقدّمون "خدمات كبيرة في مجال البناء أو الهندسة "إلى الحكومة السورية ، والذين يقدّمون "دعماً مالياً أو مادياً أو تكنولوجياً ملحوظاً، أو يشاركون، عن عمد، في معاملات وصفقات كبيرة مع "كبار المسؤولين الحكوميين السوريين... وقد وقع الرئيس الأمريكي "دونالد ترامب" على هذا القانون في 2019/12/21 ليصبح نافذاً، علماً أن المادة 102(أ) (1) من ذلك القانون نصت على أن يبدأ سريان التدابير القسرية الانفرادية التي يتضمنها بعد 180 يوماً من تاريخ نفاذه، لينتهي تطبيقه بعد مدة 5 سنوات من ذلك التاريخ وفقاً للمادة 408 منه. ولعل أهم ما يميز " قانون قيصر " هو أنه يهدف بشكل واضح إلى إعاقة عملية القضاء على الإرهاب التي تقودها الحكومة السورية فضلاً عن عرقلة إعادة الإعمار في سورية، وذلك عن طريق فرض التدابير القسرية الانفرادية على أي أجنبي يكون له دور في مكافحة الإرهاب في سورية أو يشارك في عملية إعادة الإعمار سواء عن طريق تقوية الصناعات السورية أم عن طريق خدمات البناء... إلخ، إذ أنه إلى جانب استهدافه لكبار المسؤولين السياسيين والأمنيين والعسكريين السوريين وغيرهم، (Caesar Syria Civilian Protection Act Of 2019,p2) واستهدافه لمصرف سورية المركزي بناءً على مزاعم بقيامه بغسيل الأموال. فقد نص هذا القانون على أن يقوم رئيس الولايات المتحدة الأمريكية بفرض مجموعة من التدابير القسرية الانفرادية على الأشخاص الأجانب، إذا قرر أن هؤلاء قد انخرطوا عن قصد بعد دخول هذا القانون حيز النفاذ في معاملات معينة.(Caesar Syria Civilian Protection Act Of 2019,p1) بالإضافة إلى هذه العقوبات الثانوية، كانت المجموعات السابقة من العقوبات الأمريكية قد فرضت عقوبات ثانوية على شركات البلدان الثالثة التي

تقدّم دعماً مادياً إلى سورية مثلاً في تشرين الثاني/نوفمبر 2018 ، استنادت الحكومة الأميركية من هذه السلطات لمعاقبة عدة أشخاص وشركات من روسيا بسبب تزويدهم الحكومة السورية بالنفط) فضلاً عن ذلك، يشترط قانون قيصر من وزارة الخزانة الأميركية أن تحدّد ما إذا كان المصرف المركزي السوري يشكّل "منطقة أساسية مشبوهة لغسيل الأموال" بموجب المادة 311 من قانون باتريوت الأميركي فإذا اعتبرت الوزارة أنّ المصرف يستوفي هذا المعيار، تقوم بنشر أنظمة تحدّد من وصول المصرف المركزي إلى النظام المالي الأميركي، مع الإشارة إلى أنّ هذه الاجراءات لن يكون لها على الأرجح إلا تأثير محدود بالمقارنة مع العقوبات الأميركية الأخرى المفروضة على المصرف المركزي السوري. أما الاستثناءات من الإجراءات التي أوردها القانون ذاته فهي تتعلق "بالامتنثال لاتفاق مقرّ الأمم المتحدة " (مادة 102 /ب/3)، وأنشطة المنظمات غير الحكومية في الميدان الإنساني (المادة 201) ووفقاً للقوانين الأميركية، وبعد" تقديم إحاطة بشأن استراتيجية لتيسير تقديم المساعدة الإنسانية (مادة 202) إضافة إلى ما ورد في المادة 302 ) أ، فقرة 1 و 2 ، والفقرة ب منها. كما أصدرت الادارة الاميركية قانون عقوبات أمريكي جديد هو الكبتاجون، والذي لم يوضع موضع التنفيذ حتى تاريخه، وسُئِلن آلياته التنفيذية في شهر حزيران/ يونيو 2023. مما سبق نجد: من خلال دراسة وتحليل العقوبات الأميركية المفروضة على سورية تعدّد قرارات ومصادر إصدار وتعليق أو إلغاء العقوبات في الإدارة الأميركية، وهذا يدلّ على توزيع الأدوار ما بين مختلف الجهات الأميركية وإن في الشكل الظاهري توحى بعدم التنسيق بين هذه الجهات، وعدم وضوح أو بيان الآليات التنفيذية لقرارات العقوبات للجهات المنفذة، أو التي تقع عليها العقوبات إلا بعد مضي فترة من الزمن على إصدارها وهذا ما سيؤدي أدى إلى الامتنثال الشديد بتطبيق العقوبات بكافة الجهات ذات العلاقة، ولاسيما المنفذة للعقوبات بشكل مباشر وهي المصارف والبنوك مما سينعكس سلبياً وبشكل كبير على الاقتصاد السوري، وعلى المستوى المعيشي للمواطنين.

### ثالثاً: آثار وتداعيات العقوبات الأميركية على سورية:

إن العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية أدت الى تراجع الاقتصاد السوري إلى أدنى مستوى للتنمية مقارنة مع التقدم الذي حصل قبل عقوبات 2011، وهذا ما أدى إلى تكبيد الشعب السوري تكلفة اقتصادية مرتفعة، حيث زادت من انخفاض الدخل مما أدى إلى انخفاض رفاة الأفراد، وقد أثرت العقوبات الاقتصادية الأميركية على الاقتصاد السوري ككل ومن أهمها قطاع الطاقة والمشتقات البترولية حيث تعد العقوبات المفروضة على قطاع الطاقة أخطر العقوبات لأثرها المباشر في توازن الاقتصاد الكلي، حيث نتج عنها تراجع حجم الإنتاج وظهور أعباء تمويل حاجات سورية من المشتقات وخاصة من الديزل والبنزين والغاز والوقود اللازم لمحطات الكهرباء بعد التدمير الذي طال قطاع النفط، حيث يصل التمويل بالنسبة إلى مادة الديزل وحدها إلى نحو 1.8 مليار دولار، يضاف إلى ذلك صعوبة تأمين المشتقات في ظل العقوبات على الموردين. (مركز الاتحاد للأبحاث والتطوير ، ص5-6) مما أدى إلى نقص في المازوت والغاز المخصص للاستعمال المنزلي، وتضاعف أسعار المشتقات النفطية، الأمر الذي أدى انخفاض في الناتج المحلي وانخفاض الاستهلاك وزيادة الاسعار بشكل عام على البضائع الأساسية التي تشكل جزء هام من استهلاك الأسر، وكذلك أدت العقوبات الى الخسارة في الانتاج والزيادة في تكاليف الأعمال التجارية نتيجة الانخفاض الكبير في قطاع الطاقة والمشتقات النفطية(نصر وآخرون، 2013، ص69-68) ، اضافة إلى آثار التدابير الأحادية الجانب على تجارة النفط والغاز والكهرباء مع البلدان المجاورة، والقيود المفروضة على قطع الغيار لمحطات الكهرباء، وقدرت وزارة الكهرباء السورية خسائر قطاع الكهرباء بسبب الحرب والعقوبات بنحو 2.4 مليار دولار اميركي وهي تتضمن تكاليف اعادة اعمار وتشغيل المحطات وصيانتها ومد خطوط نقل الطاقة، ويضاف اليها التكلفة الناتجة عن

خسائر انخفاض القدرة الانتاجية الصناعية والزراعية الناتجة عن انقطاع التيار الكهربائي والتي تصل الى 60 مليار دولار أميركي، حيث تسبب الانخفاض في امدادات الكهرباء الاجمالية في حدوث هذا الاضطراب في دورة الإنتاج، ولا يمكن في ظل ظروف العقوبات على توريد المشتقات النفطية وعلى قطع الغيار للمحطات الكهربائية زيادة مستوى الانتاج بشكل كبير. (Sinan, H, Karam, SH, 2021, p7-17) ، أما تأثير العقوبات على القطاع التجاري والمالي والمصرفي فقد أعاققت العقوبات المفروضة على القطاع المصرفي القدرة على اجراء المعاملات الدولية بما فيها الأنشطة التجارية والتحويلات المالية وفتح خطوط الائتمان، حيث كانت القطاعات المالية المستهدفة بالعقوبات هي القنوات المالية الرئيسية بين الحكومة السورية ورجال الأعمال داخل سورية والأسواق الخارجية، وبالتالي كان لها تأثير سلبي هائل على جميع القطاعات التجارية (Zaki, M, Rim, T, 2021. p21) إذ ازداد تأثير الأزمة الاقتصادية التي بدأت في لبنان في تشرين الأول 2019 على الاقتصاد السوري، نتيجة اعتماد الاقتصاد السوري على البنوك اللبنانية في إجراء العمليات والتحويلات التجارية الخارجية للتخفيف من آثار العقوبات الاقتصادية الأمريكية الأحادية، وقدر حجم ودائع القطاع الخاص السوري غير المقيم لدى المصارف التجارية اللبنانية بـ 32.5 مليار دولار في نهاية 2019، (مرهج، 2021). كما أدى تطبيق قانون قيصر الى تعميق الأزميتين في سورية ولبنان، حيث جمدت الأصول العائدة لأفراد ورجال الأعمال السوريين، بما فيها تلك العائدة الى معظم الشركات الصغيرة والمتوسطة، وبسبب الأزمة المالية اللبنانية لم تستطع الشركات السورية الصغيرة والمتوسطة أن تستخدم هذه الأصول حتى من أجل استيراد المنتجات غير المشمولة بالعقوبات، كما أدت إجراءات تجنب المخاطر التي فرضتها المصارف والشركات الأجنبية إلى صعوبات كبيرة في توفير المنتجات غير المشمولة بالعقوبات، حيث لم يتم وضع أي نظام فعلي للتعامل مع ممارسات تجنب المخاطر على السلع الإنسانية، حتى فيما يتعلق بوكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية، كما أثرت العقوبات الأحادية على نمو المصارف الخاصة في القطاع المصرفي السوري، وحتى في حال ورودها على لائحة العقوبات، وذلك بسبب ارتباط معظم هذه المصارف بمصارف لبنانية وأردنية خسرت علاقاتها مع المصارف الغربية الوسيطة بسبب الإفراط في الامتثال للعقوبات وسياسة تجنب المخاطر، وبالمقابل تزعمت مصارف الخليج التقليدية والإسلامية القطاع المصرفي السوري رغم حداثة وصولها إلى السوق ورغم العقوبات المفروضة على بعض المساهمين فيها، كما تأثرت القطاعات المالية بالعقوبات فقد تراجعت الإيرادات العامة بشكل حاد مما أدى إلى انخفاض الاستثمار العام في القطاعات المختلفة، وانعكست هذه الخسارة على انخفاض نصيب الفرد من إجمالي الناتج المحلي مما أدى إلى تدهور في المستوى المعيشي للأسرة وإلى زيادة الفقر، وكذلك ونتيجة العقوبات على التجارة فقد تراجعت الصادرات إلى الدول العربية ودول الاتحاد الأوروبي، مما أدى إلى زياد في عجز الميزان التجاري ونتج عنه انخفاض قيمة الليرة السورية مما زاد معاناة المواطنين، (نصر، وآخرون)، 2013، ص 67-68) وأدى إلى الوقوع في مشكلة التضخم وانخفاض قيمة العملة مقارنة بالدولار الأمريكي، واما تأثير العقوبات على قطاع الزراعة والغذاء: فقد أدت الحرب والعقوبات على سورية من عام 2011 إلى انخفاض الإنتاج الغذائي المحلي وجعلت من الصعب استيراد المواد الغذائية اللازمة للفرد والأسعار السابقة بسبب التضخم الناتج عن العقوبات والذي أدى إلى انخفاض القوة الشرائية للفرد للسلع المختلفة، (Byron, Am, 2018 .p25-27) كما نتج عن العقوبات قيود على توريد الوقود وغيرها من اللوازم الزراعية، مما دفع المزارعين نتيجة ارتفاع ثمن الاسمدة الى الاستغناء عن استخدامها أو استخدامها بالحد الأدنى، مما أدى الى انخفاض كمية المحاصيل الزراعية الى النصف تقريباً، وهذا ما حصل بالنسبة لمحصول القمح المروي بشكل خاص نتيجة العقوبات وانخفاض مساحة الأراضي المزروعة بسبب الحرب، مما جعل الانتاج السوري يهبط الى ما دون

المستوى اللازم لتلبية الاحتياجات الخاصة بتوفير الخبز والامن الغذائي، وأدى ذلك الى اعتماد سورية على واردات القمح، التي تصل جزئياً من خلال خطوط الائتمان الإيرانية أو الروسية. " وفيما كان قطاع الصحة قبل العقوبات من بين القطاعات الأكثر نمواً ونجاحاً في سورية، حيث كانت منتجات الصناعات الدوائية تغطي ما نسبة 93% من احتياجات السوق المحلية، البالغ حجمها آنذاك وفق تقديرات رسمية نحو 400 مليون دولار، تنتزع على 350 مليون دولار إنتاج محلي، وما بين 40-50 مليون دولار مستوردات خارجية، إضافة إلى زيادة صادرات البلاد من الدواء لتصل إلى أسواق أكثر من 44 بلداً حول العالم ، إلا أن الحرب على سورية والعقوبات الاقتصادية الأمريكية التي فرضت بشكل تدريجي على البلاد منذ منتصف العام 2011، "تركزت هي الأخرى تأثيراتها المباشرة وغير المباشرة على الصناعات الدوائية(Zaki,M,Rim,T,2021.p25) إضافة الى اضعافها القدرة على تجهيز المستشفيات والمراكز الطبية التي تدمرت خلال فترة الحرب على سورية، كان أبرز تلك التأثيرات هو ما يتعلق بالإنتاج الدوائي واستمراره، واحدى المشكلات ظهرت بفرض الحظر على المواد ذات الاستخدام المزدوج(6-2p, Haroutione,S.MariemN.2021) إذ أن العقوبات عرقلت تموين السوق السورية بالمواد الأولية ، كما أن الاستيراد يواجه صعوبات كبيرة، فان التصدير الدوائي : تشير التقديرات الرسمية الى تراجع الصادرات المعامل الدوائية بفعل العقوبات الخارجية لتسجل ما نسبته 10% فقط من اجمالي صادراتها المسجلة في العام 2010، والتي قدرت قيمتها آنذاك بنحو 220 مليون دولار، بحيث تراجع عدد من الدول المستوردة للدواء السوري من نحو 44 دولة قبل العام 2011 الى حوالي 10 دول حالياً، ولطالما استخدمت امريكا العقوبات والحظر الاقتصادي كوسيلة لفرض إرادتها على الدول، لكن غالباً ما يتغاضون عن الاعتراف بتأثيرها السلبي على المدنيين، حيث أن العقوبات تؤثر بشكل مباشر على سعر الصرف، وما يعنيه من ارتفاع تكلفة المعيشة وأسعار الأدوية والخدمات الصحية وخدمات المياه والكهرباء، والتي تؤثر بشكل مباشر على صحة السكان، ومثل هذه الاجراءات تتعارض مع ميثاق الامم المتحدة ويؤدي الى فقدان المكاسب التي تحقق في مجالات الوقاية من الامراض والصحة العامة وسلامة الاطفال، حيث عرقلت العقوبات وصول الامدادات الطبية الاساسية، وبالتالي إن تأثير العقوبات على الخدمات الصحية يتجاوز الأدوية المستوردة بل يرتبط أكثر بإضعاف البنية التحتية نتيجة الانخفاض في الأموال العامة.(Kasseri, M,2010, p195). مما سبق نجد: أن العقوبات الأمريكية على سورية هي عقوبات غير شرعية، لم تُفرض رغبةً في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، بل أنها عقوبات اقتصادية مباشرة و شديدة لخدمة أهداف سياسية بالدرجة الأولى هدفت أمريكا من فرضها على سورية منذ بداية الحرب على سورية عام 2011 ممارسة الضغط على سورية لحملها على تغيير مواقفها في الاتجاه الذي تريده، لاسيما قانون قيصر الذي وسع بشكل ملحوظ من نطاق العقوبات الثانوية الأمريكية على سورية لتتطال كلاً من يساعد الحكومة السورية والذي يعد إحدى أدوات السياسة الأمريكية الردعية الهادفة لتحقيق مكاسب سياسية واقتصادية واجتماعية محددة، والذي شل حركة الاقتصاد السوري ، وعزل سورية إقليمياً ودولياً وشدّد الخناق عليها بهدف استنزاف قدراتها والدول الداعمة لها وتفكيكها وتدميرها والسيطرة على قرارها وجعلها دولة ضعيفة، وذلك تحقيقاً لمصالحها وحماية الكيان الصهيوني من أي تهديد.

#### رابعاً: معايير رفع العقوبات الأمريكية عن سورية:

يتمتع الرئيس الأمريكي بسلطة كبيرة بشكل عام، لكنها غير مطلقة، تخوّل تعليق أو رفع العقوبات الأساسية الأمريكية عن سورية ، وبشكل عام تتمتع السلطة التنفيذية الأمريكية بدرجة كبيرة من المرونة تخوّلها تعديل العديد من العقوبات الأساسية على سورية ، أو تعليقها، أو إنهاء العمل بها، بما في ذلك العقوبات الاقتصادية الصارمة التي فُرضت على سورية منذ بداية الحرب على سورية عام 2011 لكن هناك بعض العقوبات الأساسية على سورية التي لا تتمتع

السلطة التنفيذية الأمريكية بهذا القدر من المرونة لتعديلها، أو تعليقها، أو إنهائها، إلا إذا كان بمقدور الرئيس الإثبات بأن سورية قد استوفت معايير محددة، أو إذا كان مستعداً للاستعانة بالإعفاءات المنصوص عليها في القانون المعني، بذريعة صون مصالح الأمن القومي. وفيما يتعلق بمعايير رفع عقوبات قانون قيصر/العقوبات الثانوية فيتضمن قانون قيصر عدداً من بنود الإعفاءات التي يمكن للسلطة التنفيذية تطبيقها من أجل تعليق بنود قانون قيصر بشكل جزئي أو كبير، حيث تتمتع السلطة التنفيذية الأمريكية بدرجة من المرونة في ما يتعلق بتفسير بعض جوانب العقوبات الثانوية المنصوص عليها في قانون قيصر، وبالتحديد تلك التي تمكن السلطة التنفيذية من تخفيف العواقب غير المقصودة، وبالتالي إتاحة أنشطة معينة تصبّ بحسب الولايات المتحدة، بمصلحتها الوطنية

(<https://www.treasury.gov/resourcecenter/sanctions/Programs/pages/syria.aspx>).

على سبيل المثال، تستطيع السلطة التنفيذية، على الأرجح، اعتبار أن أنواعاً معينة من مشاريع إعادة الإعمار الإنسانية والمدنية، كإعادة إعمار المدارس، والمستشفيات، والمباني التاريخية والتي لا تشكل تعاملاً كبيراً مع الحكومة السورية، حتى وإن كانت المباني ملكاً للحكومة، أو إذا كانت مشاريع إعادة الإعمار تنطوي على مشاركة الحكومة السورية، ومع أن هذه المرونة التفسيرية لا تمثل "رفعاً" رسمياً لعقوبات قانون قيصر، يمكن الاستفادة منها للسماح بأنواع معينة من المشاريع المحدودة دونما حاجة إلى الاستعانة بأحكام الإعفاءات التي ينطوي عليها قانون قيصر، كما يجيز قانون قيصر للرئيس إعفاء غير الأميركيين والشركات غير الأميركية من العقوبات المنصوص عليها في القانون لمدة تصل إلى 180 يوماً (قابلة للتجديد) إذا اعتبر أن هذه الخطوة تصبّ في مصلحة الأمن القومي في هذا الإطار، وقد لجأت إدارة أوباما إلى الاستفادة من سلطات مشابهة للتعامل مع العقوبات الأميركية المفروضة على إيران، بغية تطبيق الاتفاق النووي المعروف بخطة العمل الشاملة المشتركة. فضلاً عن ذلك، يجيز قانون قيصر للرئيس تعليق العقوبات بشكل أوسع لفترة تصل إلى 180 يوماً (قابلة للتجديد) بعد الإثبات أن "الحكومة السورية قد (أ) توقفت عن قصف السكّان المدنيين في سورية، (ب) تسمح بوصول المساعدات الإنسانية، (ج) تطلق سراح السجناء السياسيين وتتيح الوصول الدولي إلى السجن، (د) توقفت عن استهداف المواقع المدنية في هجماتها، (هـ) تتخذ خطوات لتفكيك برنامجها المتعلق بالأسلحة الكيميائية، (و) تسمح للاجئين السوريين بالعودة إلى سورية، (ز) تتخذ خطوات لضمان المساءلة على انتهاكات حقوق الإنسان وجرائم الحرب الموثقة، بما فيها تلك التي ارتكبتها الحكومة السورية". أخيراً، لا يعود قانون قيصر ساري المفعول في كانون الأول/ديسمبر 2024، أي بعد خمس سنوات على إقراره، إلا في حال تمّ تجديده بموجب قانون جديد يقره الكونغرس. أي المدة التي أشارت الولايات المتحدة إلى أنه لا حلّ سياسياً قبلها، وحتى أن أي حل سيؤدي إلى توقف العقوبات وليس إلى إنهائها (CarterCenter-September-2020-p3). مما سبق نجد لا تتيح الأمم المتحدة اتخاذ قرار بخصوص العقوبات الأمريكية الانفرادية على سورية لأنها عقوبات من دولة إلى دولة، وتمتلك السلطة التنفيذية والرئيس الأميركي سلطة تعليق أو إنهاء العقوبات الأحادية الجانب بشرط الإثبات بأن سورية قد استوفت معايير محددة، كما يجيز قانون قيصر للرئيس تعليق العقوبات بشكل أوسع لفترة تصل إلى 180 يوماً (قابلة للتجديد) بعد الإثبات أن "الحكومة السورية قد استوفت المعايير المشار إليها أعلاه، وتبين أن مضمونها وهدفها الاستراتيجي سياسي وجزء من الحرب الاقتصادية على سورية، وهي مجموعة من القوانين الاقتصادية التي تهدف إلى تضيق الخناق على سورية والتي بلغت أوجها أثناء الحرب عليها وصولاً إلى قانون قيصر، والذي يعد الأكثر تأثيراً سلبياً على الاقتصاد السوري، وفرض كغيره من العقوبات "التحقيق مصالح أميركا والكيان الصهيوني من خلال ممارسة الضغط على سورية لحملها لتغيير مواقفها من الصراع العربي - الصهيوني، وإنهاء ارتباط سورية

بحركات المقاومة الفلسطينية واللبنانية، لذلك نرى أن العقوبات الأمريكية على سورية مستمرة إلى الآن برغم الكارثة الإنسانية إلى أن جاءت كارثة الزلزال المدمر على سورية وتركية في 6 شباط 2023، وفُرض على الإدارة الأمريكية أن تصدر الترخيص (GL23) استجابةً للزلزال، والذي سيكون بوابةً لبدايةً حل سياسي مرتقب في سورية، مؤدياً لإلغاء العقوبات، وإنهاء عزلة سورية وعودة دورها كلاعب رئيس في الساحتين العربية والدولية.

#### خامساً: الرخصة العامة الاميركية لسورية لعام 2023 (GL23) استجابةً للزلزال:

أصدر مكتب مراقبة الأصول الأجنبية التابع لوزارة الخزانة الاميركية، مساء يوم 9-2-2023 في واشنطن، أي بعد منتصف الليل يوم 10-2-2023 في دمشق، الرخصة العامة رقم 23 (GeneralLicense) المعرفة اختصاراً بالرمز GL23 "والتي تعلق الحظر على بعض المعاملات المتعلقة بسورية حتى 12 ظهراً بتوقيت الساحل الشرقي للولايات المتحدة، أي واشنطن، يوم 8 آب/ اغسطس 2023" تنص الرخصة GL23 بوضوح أن غايتها: هي السماح بتحويل الأموال من سورية واليها لغرض محدد هو تسهيل جهود الإغاثة المتعلقة بالزلزال تحديداً، لا بأي غرض آخر وتتحمّل الجهة المحوّلّة للمال المسؤولية في إثبات صلة حوالتها بجهود الإغاثة الزلزالية، وتعفي الرخصة المؤسسات المالية وشركات الصرافة الأميركية من مسؤولية إثبات صلة الحوالة بالإغاثة الزلزالية إذا كانت تعرف مسبقاً، أو لديها سبب كي تعرف (هكذا حرفياً) إنها لا تتصل بها، ورفع الحظر عن تحويل الأموال إلى سورية لغرض تمويل جهود الإغاثة الزلزالية لا ينطبق على الدولة السورية أو أي من مؤسساتها أو فروعها، وضمنها البنك المركزي السوري، ولا ينطبق على أي شركة أو جمعية تسيطر عليها الدولة السورية، مباشرة أو غير مباشرة، داخل وخارج سورية، ولا ينطبق على أي شخص يعمل لمصلحة أي من تلك الجهات، أخيراً لا تعف الرخصة GL23 أي شخص من الامتثال لأي قانون فدرالي أميركي آخر ذي صلة، ويوضح البيان الصحفي الذي نشر بالتوافق مع الرخصة GL23 في موقع وزارة الخزانة الأميركية أنها تمثل استمراراً لسياستها في تخفيف العقوبات "لأغراض إنسانية" عن الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية وحكومة الولايات المتحدة الأميركية كي تتمكن من الانخراط في معاملات مالية لدعم نشاطات غير ربحية معينة (أي ليس كلها في سورية)، وستواصل وزارة الخزانة الأميركية مراقبة الوضع في سورية، والانخراط مع الجهات الرئيسية المعنية بالمساعدات الإنسانية وإغاثة الكوارث، ومنها المنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية والشركاء الرئيسيون والحلفاء، لفهم التحديات الرئيسية التي قد يواجهونها في تقديم الخدمات في سورية"، إلا أن الرخصة GL23 تثبت الحظر على استيراد النفط السوري ومشتقاته إلى الولايات المتحدة، إلا بتصريح خاص، بموجب البند 542.208 من أنظمة العقوبات على سورية، رغم أن الولايات المتحدة وأدواتها يسيطرون على 90% من آبار النفط السوري، (علوش، 2023).

#### سادساً: آثار وانعكاسات الرخصة العامة الأميركية GL23 استجابةً للزلزال على سورية:

إن الرخصة GL23 هي: رخصة عامة تجيز بعض المعاملات التي كان يصعب القيام بها بسبب العقوبات الأميركية المفروضة على سورية منذ بداية الحرب على سورية وأهمها إلغاء طلب الرخصة أو الاذن من الخزانة الأميركية. وبناءً على هذه الرخصة، يمكن لأي دولة أو جهة تريد تصدير النفط أو الآليات أو المعدات للدولة السورية لأسباب تتعلق بالزلزال أن تقوم بذلك من دون الحاجة إلى طلب رخصة من الخزانة، وينطبق الأمر على الشركات الناقلة للنفط وناقلات النفط، ويتم السماح بموجبها بالحوالات المالية بشكل كامل بما يخص الاستجابة للزلزال، ووفقاً للقرار بدأت الأموال العالمية تتوارد الى سورية منذ بداية صدوره عبر مؤسسات الأمم المتحدة وبرامج ومنظمات تتعامل معها الدول على الأرض إضافة إلى الحكومة السورية التي اعتبرتها بعض الدول هي المرجع المعتمد، مما سهّل من عمليات

الاستيراد والتصدير، وعمليات تحويل الأموال إلى سورية والتقليل من البيروقراطية، وهذه أهم نقطة ايجابية للترخيص، وتجدر الإشارة الى أنه ما جعل أثر العقوبات الاميركية كبيراً جداً على الوضع الإنساني خاصةً وبشكل مبالغ فيه هو "الامتثال المفرط" والذي يعني "أن البنوك العالمية والحكومات تمتثل بشكل مفرط لقرار العقوبات المطبق عالمياً لتضع هامشاً بينها وبين أي احتمال للخطأ" مما انعكس على الوضع المعيشي والإنساني في سورية وقد أصدرت الأمم المتحدة مذكرة تنبه فيها من هذا الخطأ وتؤكد أن الامتثال المفرط يضر بحقوق الإنسان، وما جاء فيها: "الإفراط في الامتثال هو شكل من أشكال التجنب المفرط للمخاطر، وقد ينطوي على حظر جميع المعاملات المالية مع دولة أو كيان أو فرد خاضع للعقوبات حتى عندما يتم التصريح ببعض المعاملات بموجب استثناءات إنسانية أو تقع خارج نطاق العقوبات. وقد يتخذ أيضاً شكل ردع المعاملات المصرح بها عن طريق طلب وثائق أو شهادات مرهقة أو فرض معدلات أعلى أو رسوم اضافية، أو فرض تأخيرات طويلة غير مشجعة، كما يحدث الإفراط في الامتثال أيضاً عندما تقرر البنوك تجميد الأصول غير المستهدفة بالعقوبات، أو حرمان الأفراد من إمكانية فتح أو الاحتفاظ بحسابات بنكية أو الإنخراط في معاملات لمجرد أنهم من مواطني بلد خاضع للعقوبات، حتى عندما يكون الأفراد من اللاجئين من ذلك البلد. إن جميع برامج العقوبات يأتي من ضمنها ما يعرف "بالاستثناءات الإنسانية" تسمح بدخول المواد الى سورية، لكن العقوبات عملياً تؤثر على الاستجابة المباشرة لآثار الزلزال، فهي تعقد استيراد المحروقات ولا تمنعها لأن هذه العملية تحتاج إلى تقديم طلب إلى الخزانة الأمريكية وانتظار الموافقة والذي يحتاج وقتاً طويلاً أحياناً. كما أن استيراد الآليات نفسها والخاصة بإزالة الانقاض تحتاج الى رخصة من الخزانة الاميركية، وهذه جوهر العملية البيروقراطية التي تعرقل الاستجابة . ( علوش، وآخرون، 2023) . من ناحية أخرى وفيما يتعلق بالأثر المتوخى للإدارة الأميركية من إصدار هذه الرخصة إعلامياً وسياسياً أهم بكثير من أثرها الفعلي اقتصادياً ومالياً، فالرخصة GL23 وجهت الى المؤسسات الدولية والأميركية والمنظمات غير الحكومية التابعة لها ولحلفاء الولايات المتحدة في المنطقة. مستثنية كل ما يتصل بالدولة السورية ومؤسساتها وشركاتها من إعفاء تحويل الأموال لأغراض الإغاثة، وفي مقدمتها مصرف سورية المركزي. أي أن أي جهد اغاثي يجب أن يتم بعيداً من الدولة السورية، أو أنه لن يتم، والرخصة GL23 جزئية ومحددة ومؤقتة، فهي لا تسقط منظومة العقوبات المتراكمة" والتي تحرم سورية من المعدات الطبية والآليات، وبالتالي القيام بعمل إغاثي حقيقي"، وعلى رأسها قانون قيصر الذي يستهدف قطاعات النفط والغاز وإعادة الاعمار والطيران في سورية. وتتعارض الرخصة GL23 التي تدعي أن المواد الإنسانية لا تخضع للعقوبات الأمريكية مع قانون عقوبات أمريكي جديد هو الكبتاجون، الذي ستعلن آلياته التنفيذية في شهر حزيران/ يونيو 2023، والذي يهدد قطاع الدواء السوري مباشرة (انظر قانون الكبتاجون: الحصار السوري يشدد في الميادين نت 25-1-2023)، وتعد الرخصة GL23 محاولة لاستيعاب المطالبات الشعبية المتصاعدة بعد الزلزال لرفع الحصار عن سورية، وانتهاء عزلتها، ولو كان قرار الحصار أمريكياً صهيونياً، لاستيعاب الضغط الشعبي العربي بعد الزلزال الذي يطالب برفع حصارها عن سورية دون أن تنهار منظومة الحصار بالكامل. (علوش، 2023، مرجع سابق) ، كما وصدر القرار الأمريكي بعدما تشديد العديد من المنظمات الدولية على خطورة الوضع في سورية، وضرورة رفع العقوبات عنها، إضافةً إلى تحذيرات منظمة الصحة العالمية والأمم المتحدة والهلال الأحمر السوري من خطورة الوضع الإنساني في سورية بعد هذه الكارثة(www.athhrpress.com 22 شباط 2023).

مما سبق نجد: جاء القرار الأمريكي برفع العقوبات عن سورية بموجب الترخيص GL23 تحت بند صون مصالح الأمن القومي" وفقاً ما ذكر بمعايير رفع العقوبات عن سورية " لإدراك الإدارة الأميركية" أن المزيد من زعزعة الاستقرار

في سورية من شأنه تهديد الأمن القومي لها وحلفائها في منطقة الشرق الأوسط، وسيؤثر على السلم والأمن الدوليين بشكل كبير مما يؤثر على مصالحها سلباً في المنطقة وهذا ما تخشاه أميركا، و إن هدف أميركا الأساسي من إصدار الترخيص GL23 لم ولن يكن إنسانياً فالأصل بالعقوبات ومعايير رفعها سياسياً ولا تمس للإنسانية بصلة، وهدفها محاسبة ومعاقبة سورية نتيجة مواقفها السياسية، فإعلامياً قامت أميركا بإصدارها الترخيص السوري GL23 استجابة لرغبة المجتمع الدولي والشعوب كافة لرفع العقوبات عن سورية لمدة 180 يوماً فقط، ووقفت بذلك أمام المجتمع الدولي موقفاً إنسانياً تجاه الشعب السوري والمناطق المنكوبة على أثر حدوث الزلزال، إنما ضمناً و فعلياً جاء هذا الترخيص لحماية مصالح الإدارة الأميركية، عندما وجهت الرخصة GL23 للمؤسسات الدولية والأميركية والمنظمات غير الحكومية التابعة لها ولحلفاء الولايات المتحدة في المنطقة فقط، مستثنية سورية ومهمشة لدورها وسيادتها "وفق البيان التوضيحي لقرار الترخيص"، وعندما حددت مدة الترخيص بفترة ستة أشهر فقط "حتى 8 آب 2023" وهي مدة غير كافية لتحقيق الغاية الإنسانية منه "نظراً لحجم الكارثة التي سببها الزلزال وحجم الخسائر البشرية والمادية والمالية والنفسية، والتي يصعب تقديرها بدقة حتى الآن" أما تأثير الترخيص GL23 على الاقتصاد السوري فلا نعتقد سيكون له تأثيراً إيجابياً مباشراً لأن أميركا لم تعلق العقوبات على الدولة السورية أو أي من مؤسساتها أو فروعها، وضمنها البنك المركزي السوري، فرفع العقوبات جاء لغرض محدد هو تسهيل جهود الاغاثة المتعلقة بالزلزال تحديداً لإتخاذ الارواح وإعادة البناء كما أن هذا الترخيص لا يسمح بأي معاملات تتعلق باستيراد النفط او المنتجات البترولية ذات المنشأ السوري الى الولايات المتحدة وأي معاملات تنطوي على أي أشخاص مشمولين بنظام العقوبات ضد سورية، فالأثر الإيجابي الفعلي سيكون طفيفاً على الدولة السورية اقتصادياً ومالياً وكأن العقوبات لم ترفع الا شكلياً، أما الأثر الفعلي الإيجابي المباشر من رفع العقوبات الأميركية 180 يوماً بموجب هذا الترخيص هو على الجانب الإنساني لأنه سيؤدي الى الغاء طلب الرخصة أو الاذن من الخزانة الأميركية خلال هذه المدة، وبالتالي الغاء حالة الافراط في الامتثال والذي هو شكل من أشكال التجنب المفرط للمخاطر في البنوك العالمية والحكومات، مما سيتيح عدم التقيد بالامتثال المفرط للعقوبات خلال مدة 180 يوماً لاسيما فيما يتعلق بالاستثناءات الإنسانية" والذي كانت متواضعة جداً قبل حدوث الزلزال السوري ومنذ بداية الحرب على سورية، على الرغم من أنها كانت أصلاً مستثناءة من العقوبات الأميركية، والتي أثرت سلبياً وبشكل كبير على الوضع المعيشي نتيجة الامتثال المفرط للبنوك والحكومات قبل اصدار الترخيص " مما سينتج عنه انعكاسات ايجابية على الجانب الإنساني في سورية خلال 180 يوماً ولكن ليس كما يرتجى، أما الإنعكاسات الإيجابية على الصعيد السياسي لرفع العقوبات الجزئية والمحددة المدة بـ 180 يوماً استجابة للزلزال عودة الحكومات العربية الى سورية حيث بدأت زيارات الوفود العربية الى سورية، وغيرها من الدول، مؤدية بذلك الى إنهاء عزلة سورية "قلب العروبة النابض" عربياً ودولياً.

## الاستنتاجات والتوصيات:

الاستنتاجات: : توصلت الدراسة التحليلية الى النتائج الآتية:

1. ترتكز العقوبات الاقتصادية الأميركية المفروضة على سورية ومعايير رفعها على الدعائم الاقتصادية كوسيلة لتحقيق أهداف سياسية غير شرعية ولا إنسانية، فُرضت بذريعة الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، وقد أثرت تأثيراً سلبياً كبيراً على كافة القطاعات الأساسية للاقتصاد السوري. وبالتالي تُقبل الفرضية الأولى.



2. أدى الإفراط في الامتثال للعقوبات وسياسة تجنب المخاطر من قبل البنوك والحكومات الى إحداث آثار سلبية كبيرة على الوضع الإنساني في سورية قبل الزلزال. وبالتالي تُقبل الفرضية الثانية.
  3. لن يحقق تخفيض العقوبات الأمريكية على سورية بموجب الترخيص GL23 المؤقت فترة 180 يوماً التأثير الإيجابي المرتجى على الوضع الإنساني وإعادة البناء. وبالتالي تُقبل الفرضية الثالثة.
  4. أدى اصدار الرخصة العامة الأمريكية GL23 استجابةً للزلزال" الى انعكاسات ايجابية سياسية على سورية بإنهاء عزلة سورية عربياً ودولياً. وبالتالي تُقبل الفرضية الرابعة.
  5. إن رفع العقوبات الأمريكية عن سورية فترة 180 يوماً استجابةً للزلزال يعدّ تمهيداً لبداية حل سياسي مرتقب في سورية بضغط من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي، وجهود عربية ودولية على أميركا لإنهاء العقوبات وانهاء عزلة سورية "قلب العروبة النابض" وعودة دورها كلاعب رئيس في الساحتين العربية والدولية.
- التوصيات: توصي الدراسة بـ:**

- 1- اعداد تقارير من قبل الجمهورية العربية السورية مدّعمة بالبيانات والصور الموثقة في مختلف القطاعات وبشكل دوري (كل ستة أشهر) ورفعها رسمياً الى هيئة الأمم المتحدة ومجلس الأمن تبيين" الآثار المدمرة للعقوبات الاقتصادية الأمريكية على سورية والتي تزامنت مع الحرب على سورية، وخسائر كارثة الزلزال المدمر "والتي ربما ستستمر لسنوات عديدة" في ظل اقتصاد دمرته الحرب، محاصر بالعقوبات ومعزول عربياً ودولياً".
- 2- تكثيف الجهود الدبلوماسية السياسية السورية عربياً ودولياً خلال مدة الترخيص GL23 المحددة بـ 180 يوماً بهدف إنهاء عزلة سورية وتمهيداً لعودة دورها كلاعب رئيس في الساحة العربية والدولية. ولمساعدتها على إعادة الاعمار، والنهوض بالاقتصاد السوري المدمر نتيجة العقوبات الاقتصادية الأمريكية والحرب، وهذا ممكن اليوم بسبب اعلان المناطق المنكوبة، وإلا سنكون أمام كارثة انسانية كبيرة لا تطال المناطق المنكوبة فقط بل سورية بأكملها في حال استمرار العقوبات الأمريكية، والحرب على سورية.

## References:

1. Merhej, Ammar. *Humanitarian Implications of Eastern Side Measures on Syria*, Tishreen University Journal, Syria. Fourth issue, 2022.
2. Salama, Hamza. *Caesar's Law between American Sovereignty and Violation of International Economic Law*, Tishreen University Journal, Syria. Sixth Issue, 2020.
3. Radwan Hossam. *The Impact of Economic Sanctions on the Foreign Trade Sector in Syria 2000-2008*, Tishreen University Journal, Syria. Sixth Issue, 2020.
4. Yaziji, Amal. *Caesar's law between legitimacy and studies*. 2019, p.-75.
5. Kardouh, Reda. *Smart Sanctions on the Test of Human Rights*, Dar Homa, Dr. I, Algeria. 2014, p. 1
6. Khawla Mohieddin, Youssef. *Economic sanctions adopted by the Security Council and the implications of their application on human rights*. D.D.N., 1st floor, Lebanon. 2013, p. 21
7. Ruqayyah, Awashiriya. *Protection of Civilians and Civilian Objects in Non-International Armed Conflicts*, Ph.D. Thesis, Ain Shams University, 2001, p.382.
8. Radwan Ahmed Hamed, Mustafa. *Economic and social effects of economic sanctions*, Journal of Economic and Legal Research. Egypt, 2018, p. 783.
9. Al-Shaher, Ismail, 2018, *Manifestations of the War on Syria*, Arab Writers Union, Volume 2 of the Studies Series, p. 48.
10. Kaplan, Marwan. *The Syrian question and its regional and international polarizations, a study in the equations of power and the conflict over Syria*, the Arab Center for Research and Policy Studies, 2015, p. 12.
11. Merhej, Hassan. *The economic crisis in Syria, post-war challenges*, article, Rai Al-Youm newspaper, *The Economic Crisis*, 2021. <<https://www.raialyyoum.com>>.
12. Nasr, and others. *The Syrian Crisis: Roots and Economic and Social Effects*, Syrian Center for Policy Research, Syrian Society for Culture and Knowledge, 2013, pp. 68-67.
13. Union Center for Research and Development. *History of US sanctions on Syria*. 2020, pp. 5-6.
14. Nasr, Rabih, Mahshi, Zaki, Abu Ismail, Khaled.. *The Syrian Crisis: Roots and Economic and Social Effects*, Syrian Center for Policy Research, Syrian Association for Culture and Knowledge, 2013.
15. Caruso. *The Impact Of International Economic Sanctions On Trade An. Empirical Analysis*. 2003.
16. Dr. Alison. N. Furth. *Rethinking the Syria accountability act: Are sanctions on Syria in the best interest of the united states?*, 2012.
17. Micah Kaplan . *North Korean Economic Sanction*, Journal of international relation ,volume 9.sring .2007 .p.68-69
18. Mohideen, Jamal. *United Nations Economic Sanctions*, New University House, Alexandria, Egypt. (2009).
19. *US and European Sanctions on Syria-The Carter Center-september, 2020*, p3.
20. Jeremy M. Unrest hn Syria and U.S, *Sanctions Against the Assad Regime*, Congressional Research Service. 2011, P:2-24
21. *US and European Sanctions on Syria-The Carter Center-september, 2020*, p3-4.
22. See: *Caesar Syria Civilian Protection Act Of 2019*, title 2, sec. 101-102-201
23. Sinan, H, Karam, SH. *Syria s Electricity Sector After a Decade of War ;A comprehensive Assessment*. European University Institute, Robert Schuman Center for Advanced Studies. 2021, p7-17

24. Zaki,M,Rim,T. Understanding the impact of sanctions on- the political Dynamics in Syria, research , the London school of economics and political science, 2021,p21
25. Byron, Am.An Inhumane Response the Humanitarian Consequences of Sanctions; A Case Study of Syria- the UCL Global Governance Institute s Working Paper series. 2018,p25-27.
26. Zaki,M,Rim,T. Understanding the impact of sanctions on-the political Dynamics in Syria, research, the London school of economics and political science. 2021,p2.
- 27.Haroutione,S.MariemN.Kasturi Sen. Conflict sanctions and the struggles of Syrians for food security in the shadow of Unfound systems Summit BMJ Global Health. 2021, p2-6.
28. Kasser, M .Adaptations de la polities de puissance de la Syria a la lumpier de ses rapports avec la RUSSIE. Etudes internationals, Volume 41. 2010, La,p195
29. Carter Center- September .2020- p3.
30. Alloush, Ibrahim. Have the US sanctions on Syria really been lifted? Al Mayadeen, February 11, 2023 <www.almayadeen.ney> Accessed February 22-2023.
31. The US Treasury clarifies the details of lifting some restrictions on Syria after the earthquake, February 10, 2023, website <www.athhrpress.com>, accessed February 22, 2023.